حاسرا عن راسه وقارب خطاه وغض بصره وقل كلامه الا بذكر الله واستلم الحجر في كل طواف من غير ان يوذي احدا
الحديث اخرجه ابو سعيد الجندي وغيره وسياتي ذكره في مبحث فضل الطواف ولا دلالة فيه لما ادعاه الا ان يكون
ذكر خصوص السبعة والعشرة للتمثيل وان يخفف القبلة بحيث لا يظهر لها صوت كما روي عنه صلى الله عليه وسلم قال في التحفة
ويكره اظهار صوت لقبلة وانما يسن ما ذكر من التقبيل والاستلام لغير ذكر من انثى وخنثى عند خلو المطاف اي موضع
الاستلام والتقبيل بان تامن محرما حالة فعلها ذلك ليلا او نهارا وتخصيص الكفاية بالليل مثال بان يامن
محذورا وبحث بعضهم ندب ذلك له مع الحايل المانع من الروية وقد قالوا ان فعل ما ذكر بحايل خلاف الافضل ان
كان بلا عذر ووجود الرجل عذر بالنسبة لغيره وهل المراد في حق الانثى الخلو عن الرجال والخناثى والنسا او عن الرجال
والخناثى او عن الرجال فقط لا عن النسا لانهم اما نسا فلا كلام او رجال فهم لا يطلب منهم اجتناب المطاف
لاجل النسا فيه نظر فايده ينبغي احيا ما يغفل عنه من زمان او مكان بالطاعة فمن الاول احيا ما بين العشايين لاشتغال الناس
بالعشا وقيام الليل لاشتغالهم بالنوم ومن الثاني الطواف عند خلو المطاف لغفلة الناس عنه وهو عزيز قيل فيه متعذر وحكي ان رجلا رقب
خلوه مرة فلما خلا شرع في الطواف فاذا حية تطوف فطلب منها الصبر ليطوف اسبوعا فقالت اني رصدته قبلك باعوام [struck through] فقال قد
انفردت انا بهذه العبادة من بين البشر فالجمع ولا يتصور تفرد شخص بعبادة في جميع الدنيا الا الطواف فلو حلف ان يعبد الله عبادة لا يشاركه
فيها احد بر بالطواف والحق بعضهم الخليفة العظمى والحافظ السيوطي القيام بمنصب الاجتهاد ويلحق به السعي وغيره من ساير مواضع النسك
وهل الطواف كذلك افضل او فعله حال كثرة الجمع مال العز ابن جماعة الى الثاني قياسا على الصلاة جماعة بل قال الحافظ السخاوي لم يرد في فضل
الطواف حال الانفراد اثر وبعضهم الى الاول اخذا بظاهر قولهم يندب احيا ما يغفل عنه ويقبل محل الحجر الاسود لو قلع والعياذ بالله تعالى حكمه
من استلام وتقبيل وسجود لا يبعد وجود الحجر فيه خلافا لابي الطيب ولو جعل الحجر في محل اخر من البيت فلا تنتقل الاحكام كتقبيله اليه من حيث
انه الحجر لان فضيلته مشروطة ببقايه بمحله قال الدارمي المراد بالحجر انما هو محله نقله في المجموع قال الشيخ ابو حامد احمد بن محمد
الاسفرايني شيخ العراقيين ولد سنة اربع واربعين وثلثمايه وقدم بغداد وانتهت اليه رياسة الدين والدنيا وطبق
الارض بالاصحاب توفي سنة ست واربعمايه وهو مجدد المايه الرابعة في الرونق ويسن رفع يديه حذو منكبيه في الابتدا
كالصلاة ولقوله صلى الله عليه ترفع الايدي في سبعة مواطن عند افتتاح الصلاة وعند استلام الحجر الحديث اخرجه
ابو ذر الهروي واخرج الازرقي عن الزبير انهم كانوا يرفعون ايديهم عند محاذاة الحجر ويكبرون ويويده قولهم الطواف

قف على من حلف ان يعبد الله عبادة لا يشاركه فيها احد

صلاة

٢٧٤

صلاة فينا دب باد ابها وهو ضعيف نقلا بل بدعة كما قال ابن جماعة وقد انكر جمع نسبة الرونق للشيخ ابي حامد ويويده
انه دعا على المحاملي تلميذه لما الف كتاب المقنع مع انه ابسط من الرونق لكن نسبه اليه الايمه واطبقوا على نسبته اليه
واجابوا عن دعايه على تلميذه المحاملي لتصنيفه اللباب او المقنع الاخصر من الرونق بانه لا وجه فيه على تقدير تسليمه لاحتمال انه ظهر له بعد ذلك
النفع في تصنيف المختصرات قال في الرونق ايضا يسن التكبير مع رفع اليدين وقد قال الشافعي ويقول عند ابتدا الطواف الله اكبر لا اله الا الله وما ذكر الله
تعالى وصلى [illegible] على النبي صلى الله عليه وسلم فحسن وبحث المحب الطبري وجوب افتتاح الطواف بالتكبير كالصلاة وهو ضعيف
وان تبعه بعضهم قال الاذرعي بعد نقل ما في الرونق وكانه جعله بمنزلة المحرم للصلاة والذي ذكره غيره انه يفتتح
الاستلام بالتكبير الخامسة الدعا بالماثور فيه والمراد بالدعا ما يشمل الذكر فيقول عند استلام الحجر اولا وعند ابتدا كل طوفه

الخامس من السنن

والمطلوب هنا وفيما ياتي ان يقول ذلك بحيث لا يجاوزه قبل فراغه مجاوزة تمنع العند به فان امكن ذلك مع المرور والا وقف
والاوتار اكد والاولي اكد منه في غيرها المامور وقياس ما مر ان الاخيرة اكد مما عدا الاولي بسم الله اي اطوف والله اكبر اي من
كل ما هو بصورة معبود من حجر او غيره ومن ثم ناسب ما بعده وهو اللهم ايمانا بك اي او من او اطوف فهو مفعول مطلق
او لاجله وتصديقا بكتابك اي طوافي لاجل التصديق وبكل ما جا من عندك ووفا بعهدك اي الذي الزمتنا به نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم من امتثال الاوامر واجتناب النواهي ويويد هذا قول عمر رضي الله عنه بعد تقبيله الحجر لولا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك او الميثاق
الذي اخذته يوم قولك الست بربكم قالوا بلى وكتبته والقمته للحجر الاسود وقد يومي اليه خبر ليبعثن الله الحجر يوم القيمه له عينان يبصر بهما
ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق وفي رواية على من استلمه بحق اي اسلام ويشهد لذلك رواية الحاكم السابقة عن علي كرم الله وجهه وروى ابن خزيمه
خبر الحجر الاسود ياقوتة بيضا من ياقوت الجنه وانما سودته خطايا المشركين يبعث يوم القيمه مثل احد يشهد لمن استلمه وقبله من اهل الدنيا
وسياتي ذكر فضايل الحجر في الباب الخامس ان شا الله تعالى واتباعا لسنة اي طريقة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم لخبر البيهقي والطبراني في الاوسط والدعا
له بسند صحيح من حديث ابن عمر انه كان اذا استلم الحجر قال بسم الله والله اكبر وروى العقيلي من حديثه ايضا انه كان اذا اراد ان يستلم يقول اللهم ايمانا
بك وتصديقا بكتابك واتباعا لسنة نبيك محمد ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يستلمه ورواه الواقدي في المغازي مرفوعا وزيادة ووفا بعهدك وردت
في اثر قال الرافعي هذا الدعا مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ورد بانه لا يعرف له مخرج وانما صح ذلك عن علي وابن عمر رضي الله عنهم لكن جا في خبر منقطع يا رسول الله
كيف نقول اذا استلمنا قال قولوا بسم الله والله اكبر ايمانا بالله وتصديقا بما جا به محمد صلى الله عليه وسلم ولما رواه الشافعي رضي الله عنه في الام قال هكذا
احب ان يقول الرجل عند ابتدا الطواف فايده يقع لكثير من العوام انهم يقولون قبالة الحجر اللهم صل على نبي قبلك وهي مقالة قبيحه شنيعه ينبغي زجرهم عنها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)